رابط المادة على منصة باحث

#شرح_صحيح_البخاري) الشرح الأول () مكتمل (

المجلس)546(| شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

اياه الايمان والنجوم. قول الله تعالى لا يؤاخذكم الله بالنمو شيئا ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عرضتم الايمان فقد صارته اطعام عشرة من اوثق ما تطعمون اهليكم من اوسخ ما تطعمون اهليكم او فدوتهم او تحرير رقباء - 00:00:02

ومن لم يجد صيام ثلاثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم ايمانكم كذلك يبين الله لكم اياته لعلكم تشكرون. وقال على محمد بن مقاتل ابو الحسن قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا هشام ابن عروة عن ابيه عن - 00:00:32

رضي الله عنها ان ابا بكر رضي الله عنه لم يكن يحنز في يمينه لم يكن يحنز في يمينه حتى انزل الله اليمين وقال لا احلف على يمين واي غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وكفره عن يميني - 00:01:02

الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين رحمه الله كتاب الايمان والنجوم. الامام جمع يمين والمراد به القسم - 00:01:32

الف المراد اليمين واكيد شيء اثم لله عز وجل او صفة من صفاته اي ان ما يحلف به ويؤكد به يؤكد بهما يراد الالف عليه ان يكون باسم من اسماء الله او صفة من صفاته. انما يكون بالله عز - 00:01:52

الا بغيره ان باسمه او بصفة من صفاته يقول والله الرحمن والرحيم العزيز والكريم واللطيف هذه وان يقول وعزة الله وجلال الله ومن رياء الله وعظمة الله ثم كرم الله - 00:02:29

كلام الله سبحانه وتعالى. انما يكون بالله عز وجل اي بأسمائه وصفاته مراد من الحلف التأكيد والتأكيد يختص بان يكون بالله وتعالى اي باسمائه او صفاته. باسماء دينه او صفاته. الالف يكون - 00:02:58

لذلك لا بغيره. ولهذا جاء في حديث رسول الله عليه الصلاة والسلام انه قال ان كان حالفا فليحلف بالله او ليقض. ان كان حالفا فليحلف بالله او نقول الحلف بالله فقط ان الحلف - 00:03:28

اعوذ بالله لا بغيره سواء كان اي اسم من الناس او فليس مقصود من ذلك عقل الجلالة وانما المقصود ان الحلف بالخالق لا بمخلوق الف لله عز وجل اي باسمائه باي اسم من ابنائه او باي صفة من صفاته - 00:03:48

لان حالف الاسم من ابنائه او بصيغة من صفاته حالف له حالف به. لا بغيره. كما قال في الحديث من كان حالا فليحلف بالله او ليصمت اذا كان لا بد من الحلف وليس امام الحالف الا ان يحلف بالله - 00:04:18

يعني انه لا يحلف بغير الله عز وجل. جاء في الحديث اشرك. هذا يدلنا على عز وجل بالنبي صلى الله عليه وسلم ولا بالكعبة ولا بالاباء والامهات ولا لاي شيء مخلوق - 00:04:43

الملائكة وانما الحلف ان منه بالله عز وجل ولهذا فان من اعتاد او جاء على لسانه ان يحلف بكعبة او يحلف النبي فان طريق السلامة له والتخلص من الوقوع في الامر المحرم ان يأتي بكلمة رب - 00:05:13

قبل النبي وقبل الكعبة فيقول ورب النبي ورب الكعبة. فالذي اعتاد ان يقوله والنبي فاوصي القوم يقول وربنا الله عز وجل رب الكعبة يأتي بكلمة رب بين هذا المخلوق فيكون الحلف بالله عز وجل يكون الحلف بالله عز وجل بل بغيره - 00:05:40

هاد الحديث ايضا عن رسول الله عليه الصلاة والسلام انه كان رأى عمر كان يحلف بابيه ولا بامهاتكم. ولا بالانداد ولا تحلفوا الا بالله.

ولا تحلفوا الا وانتم خائفون. خوفوا على الكفر - 00:06:17
لا تعرف الا بالله افضل للحلف على ان يكون بالله سبحانه وتعالى. لا بغيره ان المقصود بالله اسمه اسمه هو كبار ليس المقصود بذلك لفظ الجلالة المقصود ان الحلف بالله عز وجل باي اسم من اسمائه او باي صفة من هذا - 00:06:37
ان يقول عز لله وجلال الله وكبرياء الله وعظمة الله وحياء الله وغير ذلك من سماد الامور او اثنائه والجليل وما الى ذلك فلسنا لله سبحانه وتعالى. ولا تحلفوا الا بالله - 00:07:07
آآ ولا تحلف الا وانت صادق يعني اذا حلفتم كونوا صادقين في ايمانكم لا تكونوا خادمين خطر الحلب ان يكون لله وقصر الحلب ان يكون على الصدق لا بشر. ان يكون بالصدق - 00:07:27
ثمان الحلف بغير الله عز وجل يعتبر من الشرك ومن الشرك الخفي الشرك الاصغر. الا اذا دخل الحالب لان الحلف بغير الله اعظم من الحلف بالله. او مساوء للحلف بالله هنا في درجته لان ذلك - 00:07:47
اذا حلف بمخلوق عندما يحلف بان الحدث بهذا المخلوق اعظم من الحلف بالله اما اذا حصل او جرى على لسانه بان يقولها الكعبة هو النبي ولكن الشرك ولكن الهم الذي وصف به انه شرك اعظم من الكبيرة التي لم توصف بانها شرك. ولهذا جعل - 00:08:15
رضي الله عنه وارضاه انه قال لا نحلف بالله كاذبا احب الي من احلف في غير ان احلف بالله كاذبا احب الي من ان احلف جبليه القدر لماذا لان الحلف بالله تأتي والحلف بمن يحلف به. هو الكذب ما فيها من المعاصي - 00:08:55
واثناء ابتلاء الحلب بالله الموعد حلف بالله واما قوله احب الي من اهله بغيره قادما فان الحلف بغير الله شرك يحلف صادقا هي طاعة هذا ولكن حضنت التوحيد حضنت التوحيد اعظم من حصل به في الطاعة التي هي ليس التوحيد - 00:09:25
الذنب الذي هو موصوف بانه شرك. اعظم من الذنب الذي هو شرك. اعظم الذنب الذي هو كل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وهو صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم لان احلف بالله كاذبا - 00:10:14
احب الي مما احب اليه احب الي من ان احلف بغير قوتك لان الذنب الذي يوصف بانه شرك من اعظم من الذنب الذي لا يوصف به شيء. هل هو معنى كلامه رضي الله تعالى عنه وارضاه؟ على خطورة - 00:10:34
بغير الله عز وجل وان كان اكبر عندما فقد ان الحلف بغير الله اعظم من الحلف اعظم من الحلف بالله عز وجل لانه في هذه الحالة يعني معناه انه عظم المخلوق وانه وقع - 00:10:54
المخلوق في قلبه اعظم من وضع الخالق في قلبه. اه يكون يستعظم الحلق ان يحلف المطلوب ويهون عليه ان ان يحلف ابن خالد سبحانه وتعالى. فيقول الحلف بدين الله شرك فهو اقوى من المعاصي واقوى من الكبائر التي - 00:11:14
يدل على خطورته وان لم يكن الى حق الشرك الاكبر من المعاصي المعاصي الاخرى التي هي كذلك فعرفنا ان الحلبة انما يكون لله عز وجل عن جسمه او بصفته النبي غير الله عز وجل لان الحلف بغير الله - 00:11:44
حلف بمخلوق لان الله تعالى خالق نفسه وهو مخلوق. والله تعالى باكمله وصفاته والخاتق سواه مخلوق والحالف انما هو بالخالق اي اسمائه وكتابه لا بالمخلوق الذي كان بعد ان النزوف هي جمع نذر بها عندما نؤمن الحافظ ابن حجر عن الراغب - 00:12:24
السوداني ايجاد ما ليس بواجب لحدوث امر. يعني معناه انه يوجب على نفسه شيء اذا وقع فيه ان شف الله مريظا بالف ريال الا هو ايجابنا ليس الواجب لحدوث عمل يعني اذا حصل امر واذا حدث امر يعلق - 00:12:54
الاجابة عليه والنذر نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم قريبا من قدر الله لا يرد شيئا وانما يستخرج بهن لان النادر لم يتصدق ولم يقبل على الطاعة ابتداء الرغبة فيها وانما ربطها بشيء وعلقها بشيء وقد يحصل ذلك الشيء ثم يقدم عليه - 00:13:24
ولكن النذر الزمه ولهذا يستخرج بهذا البقيع البخيل الذي مات يده بشيء ينذر ثم يلزم نفسه بشيء اذا وقع ذلك الشيء اخرجه وهو كاره. اخرجه وهو كاره غير مرتاح اليها غير مطمئن اليه ولهذا ذمه الرسول صلى الله عليه وسلم وقال انه لا يأتي بالخير وقال - 00:14:04
انه لا يرد شيئا وانما يستخرج من دين البقية. الذي يتصدق يتصدق ابتداء دون ان يقيد ذلك بنفع. واما اذا قيده بنذر فان حصل له ما نبأ فان فانه ينفق غثاء لانه ما كان مطمئن الى الاخراج ولكنه الزم نفسه وآآ - 00:14:34

قيد نفسه اوجب على نفي هذا الشيء الذي ليس بواجب عليه لحدوث ذلك الامر الذي ربط الانفاق كان النمر ديانا او صدقة او غير ذلك. مما هو طاعة لله سبحانه وتعالى - 00:15:04
البخاري رحمه الله عز وجل هذه الاية وهي اية الايمان قول الله عز وجل لا يوافقكم لا يوافقكم الله في اعمالكم ولا في مع الرجل الايمان وجبارته اقام عشرة مساكين من اوثق ما تقومون به فصيام ثلاثة ايام - 00:15:24
تخالط ايمانكم اذا حلفتم واحفظوا ايمانكم الله لكم اياته لعلكم تشكرون. قوله لا يعقلكم الله بلغوا في ايمانكم يعني لهو اليمين هو الذي يحضر من غير عقل ومن غير تصنيف ومن غير قصد وانما يجري على الميزان - 00:15:54
يجري على لسانه انه تكلم به عدى باليمين غير مفقودا. ولنا اليمين من شخص الذي عود نفسه على انه يعني اذا ذكر شيئا يحلف عليه لا والله فلا والله كلامه يعني من هذا القبيل لا والله بلى والله - 00:16:14
وهكذا هذا لفظ اليمين ولكن اليمين معقولة والله لافعلن كذا والله لا احفظ كذا على الشيء يكون على امر المستقبل على امرهم اليمين على قمر لان هذه ليس لها كفارة لانه - 00:16:44
حلف على شيء فقد يكون صادقا وقد يكون كاذب. ولكن الحلف على امر مستقر يعقد العزم عليه فهذه هي اليمين المعقودة. التي ان كانت المصلحة للاستمرار عليها استمر عليها وان كان في مصلحة في تركها لم يكفر عن يمينه ولا يدري هو خير - 00:17:14
الله اذا حلف يمينا والزم نفسه بيمين يعني مانع لا بد ان وان كان عليه مشقة او على غيره مضرة واراد ان من هذه اليمين ومن سبوعتها فانه يكفر عنها ويحلف. يكفر عن يمينه ويحمل. ولكن الاصل - 00:17:44
الذي فيه عقل يمين اما ان يقتدي في حيث لا مضرة وان كان ترقبوا على الوفاء فمر او شق عليه او على غيره واراد ان من هذه اليمين فانه يمكن التخلص منها - 00:18:14
ثم يقول كلمة من مغبتها اذا اخذ القرار التي هي تغيير بين شيئين واذا لم يتمكن هنا انتقل الى يعني الطعام والكسوة يعني فما لم يجد ليست وانما اذا عجز عن العتق والاطعام - 00:18:34
اذا عجز ولم يتمكن هذه الدرجة الاخيرة. لا يجوز للدين ان اذا كان قادرا على الاطعام او الفتوى او العلم ان يكون يسار اليمين بين يدي الله. وانما كفارة اي انما الصيام هي الدرجة الاخيرة - 00:19:19
والمجزرة الاخيرة في حق من لم يستطع ان يعتق ومن لم يستطع ان يطعم عشر مساكين الذي لا هذا ولا هذا هذا هو الذي ينتقل قال حدثنا محمد بن مهاد ابو الحسن قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها - 00:19:39
ان ابا بكر رضي الله عنه لم يكن يحنز في يمين قط حتى انزل الله كفارة اليمين وقال لا احمل وعلى يمين ورأيت غيرها خيرا منها الا هديت الذي هو خير وقدرت عن يميني - 00:20:19
حديث عائشة عن ابيها عن ابيها وانه ما كان يحلق بيمين يعني معناها اذا حلف على يمين عليه لا يحلف على يمينك خيرا منها الا تذكر عن يمينه اما قبل ان - 00:20:39
فكان يبر يضر بيمينه ويثبت عليها ولا يحدث فيها عليك لكن لما شرع الله الكفار وان من اراد الخلف اليمين واراد ان منها بكون التصوف منها اولى بالوقاية عليها عشرة مساكين عشرة مساكين اذا كان قادرا وان لم - 00:21:09
وكان ابو بكر رضي الله عنه وارضاه لا يحمل بيمينه اي قبل ان ينزل الكفار ولكن لما نزلوا قال ينظر في هذه اليمين هل الامطار عليها خيرا؟ هل الابقاء عليها خير؟ او ان نتخلص منها وتركها او - 00:21:49
ان كان تركها او التصوف منه اولى تكبر عن يمينه واتى اليها وترك سبعة حلفا او يأتي بيميني غير غير اليمين خيرا منها يعني تركها والتخلص منها والحزب فيها الا وكبر عن يمينه الا كسر عن يمينه واتى الذي هو فوق. فحلف على - 00:22:19
عدم الاستمرار عليه اليمين وامكنه ان يأتي اراد انه وخير اذا كان الخير وعدم عن استمرار فيها من الطعام في صراع من الطعام فهذا هو هذا هو الذي يبغى من الدين الواحد من عشرة مساكين يعني ماذا قال - 00:22:59
وقال حدثنا الذي جاء فيه كفارة او جاء فيه طعام او جاء فيه شكوى. جاء لا يصلوا الى النفوس. مثل زكاة الفطر. اذا الفطر فيها على

الطعام. موجودة فلا توجد وكذلك ما جاء فيه الافعى فانه نخوة - 00:24:01
الذي جاء فيه التنفيق على الطعام لان المقصود هو حصول الطعام بيد الفقراء والمساكين. لانه قد يشق الطعام ويقل في وقت الاوقات فدبر الوقوف. طعام معناها ان اللي عليه واجب مثل الطعام. والخطيب وقع - 00:24:55
بيده ولم يطعنوا واذا احتاج الى شيء اخر النقود اذا اراد نقودا ولكن شرع الطعام ليكون الفقير ليقع بيده شيء يؤلم. حتى لو الطعام الا وناس حرصوا عليه ولم يجودوا به وكثرت عندهم النقود الا حيث - 00:25:25
وهو النبي عليه الصلاة والسلام لما خرج طعاما موجود ما قالوا كذا او كذالك الكفارات التي زرعت طعاما وقال ابو النعمان محمد بن الفضل. جرير بن حازم قال حدثنا الحسن. قال حدثنا عبد الرحمن - 00:26:05
ابن عمرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن تمرة لا تسأل سوى فانك ان اوتيتها عن مسألة اجيت اليها. وان اوتيتها من غير مسألة - 00:26:45
والا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكبر عن يمينك واهل الذي هو خير رضي الله عنه اللي واذا فيها لان الشيء قد يوصل اليه والى اتفهموا به وحجره وخوفه قد يعان عليه. فانه يعان عليه. يعان عليه امام عنده من خوف - 00:27:05
اللي ما عنده من الهيبة ما عنده من الحذر من ان يكون مقصرا ويسعى لان ولهذا جاء في الحديث ان ابا موسى ليس رضي الله عنه وارضاه واثنان من الاشعريين - 00:28:06
وبينهما فهم سألوا سألوا الولاية الشيء الذي يعني في اذهانهم كلامه سهل فخشي ان يسأل ان يظن النبي انه مشترك في هذا فقال انه ما درى ولا عرب طبعا هذا الشيء هذا الذي تكلم به - 00:28:36
والله هو الذي مشى للامارة وملك هؤلاء الذين على مسألة اعز عظيم ثم قال واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها لم يفطر عن اذا حلفت عن اليمين ثم بدا لك ان - 00:29:16
عدم الاستمرار في اليمين اولى وان ترك اليمين خير من الاستمرار باليمين هل يمكن الانسان يتحرر من هذه اليمين دي بان يكفر اي ام عشرة مساكين او يصلوا عشر مساكين او - 00:29:56
وانما وعند ذلك يتخلص من هذه اليمين ويأتي الذي هو خير واذا حلفت على يمين فرأينا غيرها خيرا منها. عن يمينك واتي الذي هو يفصل عن يمينك وات النبي هو ايه - 00:30:16
المقصود من مراد الحديث في كتاب الايمان. يعني هذه الجملة الاخيرة فاذا حلفت على اليمين فرأيت غيرها خير منها. يفصل عن يمينك وقال حدثنا ابو النعمان قال حدثنا عن ابن زيد عن غيلان ابن جرير عن ابي قربة عن ابيه قال النبي صلى الله عن نبيه الى ابيه - 00:30:36
عن ابي طالب ايش؟ عن ابي بكر وقال حدثنا نعم وقال حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد قال عن عن غيلان ابن جرير عن ابي قبة عن قال علي النبي صلى الله عليه وسلم في رهب في رهب من الاشعريين استحملوا وقال والله - 00:31:06
ساحمله وما عندي ما احملكم عليه. قال ثم لبثنا ما شاء الله ان نلبس ثم فلا بزوج امي زورا فحملنا عليها فلما انطلقنا قلنا او قال بعضنا والله لا يضارب - 00:31:36
اتينا النبي صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف الا يهدلنا. ثم حملنا وارجعوا بنا الى النبي صلى الله عليه وسلم وسنذكره فعلينا فقال ما انا حملتكم بل الله حمله واني والله ان شاء الله لا احرم على يمين فارى غيرها خيرا منها الا - 00:31:56
فضلوا عن يميني واتيت الذي هو خير او اتيت الذي هو خير وغفرت عن يميني. ثم ورد البخاري رحمه الله حديث ابي موسى الاشعري عن طريق ابنه ابي بردة ابي بردة ابن ابي موسى يروي عن ابيه ابي موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه - 00:32:26
ومنه قال جاءه مع جماعة من الارهابيين يستحمله كان يطلب منه ان يحمله في غزوة من الغزوات وفي فترة من الافراد وقال والله والله لا احملكم ليس عندي ما احمله. ثم انه اوتي بزوج يعني آآ - 00:32:46
دعه واعطاه ذلك الزوج ثم انه وقع بينهم فحدثوا فيما بينهم الرسول بانه لا يحملهم وقد اعطاهم. قالوا يؤمنون بنفسهم. لان هذا الذي

ينحرف وقالوا انه لا يبارك لنا لاننا انه كان حلفا لا يحملنا ولا نعطانا. فجاءوا اليه وذكروه. فقال ما انا حملتكم - 00:33:06
الله حمدا خصوصا ما كان عنده شيء لما طلبوا منه ولكنه الله فاق اليه شيئا بعد ذلك استدعاهم واعطاهم ثم قال اني والله ان شاء الله لاحلف على يمين لاحلف على يميني - 00:33:36
لا يحلف على يمينه فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني او لله الذي هو خير وكفر عن يمين. يعني التقييم والتأخير ان هل مقدم على على اليمين او العكس - 00:33:56
وان الرسول عليه الصلاة والسلام قال في هذا الحديث انه لا يحلق علينا واخرج الى غيره الى انه اذا حلف على يمينه فرأى غيرها عن يمينه ويأتي الذي هو خير - 00:34:26
كلها غيرها غيرها غيرا منها فانه يكفر عن يمينه وسواء تقدم الدين ضد بلاد المسلمين ويكبر او يكبر ثم وقال حدثنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا عبد الرزاق قد اخبرنا معمر عن همام ابن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه - 00:34:56
قال نحن الآخرون السابقون يوم القيامة. فقال رجل صلى الله عليه وسلم والله ان يزج احدكم بيمينه في اهله عاثه له عند الله من ان يعطى له الذي الذي فرض الله عليه لا يرضيه - 00:35:46
له عند الله من ان يعطي الذي الذي افترض الله عليه. حديث ابي هريرة. رضي الله عنه ومن صحيفة صحيفة المنبه آآ رهيبة محتملة على مئة واربعين وكل هذه صلى الله عليه وسلم يعني معناه مئة واربعين حديثا اسنادها في اول واحد وكل حديث يفصل عن الحديث - 00:36:16
جملة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي مئة بالمئة واربعين وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مئة واربعين مرة وبعدها فهي ضعيفة مستندة على مئة واربعين حديثا تقريبا وهي باسناد - 00:37:06
اولها هذا ما حدث لنا ابو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم. انه قال نحن السابقون يوم القيامة وهي موجودة في مسند الامام احمد في مسند ابي ثلاث. باسناد واحد - 00:37:26
هذه الصحيحة البخاري ومسلم اخرج منه. البخاري ومسلم اتفق على هذا يبين لنا ان البخاري ومسلم ما يلتزم ويقول واحد اخذ بعض الاهالي ومسلم اخذ بعض اهل النجوم اتفق على بعضه لكن - 00:37:56
كونهما اخذ وترك على انهم الصحيح لانها اخذت رأسا عشية كبيرة من التاريخ فلو كان ملتزمين ولو كان ملتزمين رابعا والصحيح اخرج هذه الصحيفة برمتها ثم ان طريق المسلم رحمه الله هو قادم صحيحة - 00:38:56
ما في صحيح. وطريقته انه يقول حتى هذا ما حدث لابي هريرة عن محمد رسول الله. ثم يقول فذكر احاديث منها وقال رب اذكر. يعني معناها مثلا مئة واربعين وحده - 00:39:46
يأتي بالاسناد ثم يأتي بهذه الجملة. منها مأخوذة اما البخاري فليس له طرقة ثابتة. بل احيانا يأتي باول ثم يعطف عليه ما يريد عمره لانه هنا في هذا الحديث يقول نحن اخرون خيركم يوم القيامة هذا رجل واحد فانه - 00:40:26
ثم يأتي للحديث الاول ثم يقول بعده يقال ولكنه يبدو الحديث هذه واحيانا يسوق الاسناد ثم يأتي بعده بالجملة التي يأتي بشيء فالاول يدل على البخاري رحمه الله له طريقا من ذلك في كيفية رواية سعيدة ان يشرف طريقته الثابتة وهي انه يسوق الاسناد الى - 00:41:06
اخره فاذا قال النار على ما حدثنا ابو ذر عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم. يقول مسلم فذكر احاديث ثم يقول وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ويأتي بالجملة التي يريد. فان المسلم له طريقة بالغة والبخاري ليس له طريقة - 00:42:01
مرة ثابتة يعني يذكر القطعة الاولى من الحديث ويعطف بعدها ما يريد. واحيانا يأتي من ثم يأتي بالقطعة الكثير من الحليب ويجعلها وراء فيجعلها كله صحيح وكله حق ولا اشترى فيه - 00:42:21
رحمه الله طريقكم حسنة طريقة ثابتة ومستقرة وهي تشعر بالحلف وهي تشعر بالحلف وان هناك حلف قبل هذا الحديث هذا من

حسن رحمه الله البخاري هنا قال هذا ما حدث فليقرأ - 00:42:41
ثم عطف بعد ذلك الذي يريده مما يدخل الى الايمان والنور قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لن يلج احدكم بيمينه في اهله اثم عند الله من ان يعطي كفارة - 00:43:21
الذي فرض الله عنه اثم له من يؤتي كفارته التي افترض الله عليه. معنى هذا الحديث ان الانسان كونه يحلف على يمين لاهله ثم يقوم بالاستمرار على اليمين مشقة ثم يتمادى ويستمر ولا يترك ولا ولا ينتقل الى الحزب - 00:43:51
باليمين ويكسر ويقول انه يتحرج من ان يترك يمينه استمراره عن اليمين ادم واعظم اثما من تحرجه لكونه اليمين بل ان تركه اليمين والاتيان الى ما هو خير اولى واحدا ان يتنادى وان يستمر على - 00:44:21
الذي على اهله بالاهل ليس له مفهوم بمعنى ان فهذا لا يكون في غير الاهل بل في يمينه فهو اعظم اثم اللهم اعظم الاثنين يعني اعظم اثما من كونه يترك يمينه. ثم امره بان - 00:44:51
يأتي بالشيء الذي هو خير وان يأتي بالذي يمينه في الف ما نبه لها. فيطلق يمينه الذي الزم نفسه بها ولا يتمادى ويستلف وذكر الاهل كما عرفنا رضي الله عنه ليس المقصود من ذلك ان من اهل المؤمنين يعني يعني هي برة - 00:45:18
ليبر يعني يعني يأتي ما هو خير فيأتي باللقاء يأتي ما هو خير والعنف باليمين لانه بذلك اولا وكذلك الرقاب يعني لمن كان قادرا انهم ويقوم بذلك فعل ما هو افضل - 00:45:48
يمينه او على من له علاقة به ممن حصل اه العرض عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم رحمه الله بعض قول النبي صلى الله عليه وسلم وعين الله حدثنا ختيبة ابن سعيد عن اسماعيل ابن جعفر - 00:46:38
عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعده وامر عليهم اسامة ابن زيد. وطعن بعض الناجحين. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:47:09
قال رأيهم وان كان لفريقا بالامارة. وان كان لمن احب لمن احب الناس الي وان وان هذا لمن احب الناس اليه بعده. هم الذين هذا الحديث عمر امره تكلم بعض الناس بامارته قال - 00:47:29
اي والله انه لخليقا بالامارة نعيم الله يعني ابوك فان هذا من احب الناس اليه. ولهذه ولسعيد يحبه من حبه يحبه من اجله. من قوله انه من احب الناس الي. يعني الحب بمعنى محدود - 00:48:29
وكل من هذا ان مثلا كان يحلف ويقول اي والله رحمه الله على ذلك وعلم الحروف وقال ما كان به حالة النبي حالف النبي صلى الله عليه وسلم - 00:49:09